

المجلس(74) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على عبد الله رسوله نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين اما بعد
فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب -

00:00:02

اذا ادخل رجليه وهم طاهرتان قال حدثنا ابو نعيم قال حدثنا زكرياء عن عامر عن مروءة بن المغيرة عن ابيه رضي الله عنه انه قال كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فهو يتلذّع كفيه فقال دعهما فان -

00:00:22

هجوم قاهرتين فمسح عليهما باسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب اذا ادخل رجليه اذا ادخل -

00:00:44

اذا ادخل اذا ادخل رجليه يعني في الخفين وهم طاهرتان والمقصود من هذه الترجمة بيان ان الانسان عندما اه يتوضاً فانه يلبس الخفين بعد كمال الطهارة وبعد تمام الطهارة وذلك بفراغه من غسل الرجلين جميا -

00:01:07

لانه لا يعتبر مفوض ولا يعتبر متظاهر ولا يعتبر رافع للحدث الا اذا غسل جميع الرجلين وانتهى من غسلهما بعد غسل الاعضاء بعد الاتيان بالاعضاء بما يلزم الاعضاء السابقة من قبل من غسل ومسح غسل -

00:01:36

الوجه واليدين ونسح للرأس ثم بعد ذلك غسل الرجلين فاذا تم له اه فعلها هذه الافعال واخرها غسل الرجلين جميعا فانه عند ذلك يبدأ فانه يمسح يعني عليهم. اما اذا ادخل غسل الرجل اليمنى -

00:02:01

ثم ادخلها ثم غسل الرجل اليسرى وادخلها فهذا عملا غير صحيح وذلك انه لم يدخل اه لم يدخلين بعد تمام الطهارة بل قبل تمام الطهارة لان الرجل اليمنى ليس على وضوء مما ادخل رجله اليمنى في في الخف لم يكن على وضوء وانما يكون -

00:02:24

انا وضوئي اذا فرغ من آآ غسل الرجلين جميعا المقصود من هذا قوله هما طاهرتان يعني ان الحاجة للقدمين في الرجلين في الخفين اذا كانتا طاهرتين ولا تكونا طاهرتين الا اذا فرغ من الوضوء. لان المقصود هو الطهارة الشرعية وطهارة شرعية لا تكون الا -

00:02:54

الرجلين جميعا ومجرد غسل احدى الرجلين الديون الاخرى لا يعتبر متظاهرا ولا يعتبر على وضوء. حتى يأتي بجميع آآ قروض الوضوء التي اخرها غسل الرجلين ثم سقى هذا الحديث قال -

00:03:19

عندي رقة كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في كفر فاھويت لانزع كفيه فقال دعهما فاني ازواجهما طاهرة اليك المجرد يا شابة يقول كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر -

00:03:40

وجههم عن النبي صلى الله عليه وسلم في سفر وكان يعني كما سبق ان مر انه كان يصب عليه ويساعد في الوضوء ينصب عليه ويتوضاً. ولما وصل الى الرجلين وكان وكان في الرجلين وكان في -

00:03:52

لقد كان قد لبس خفين اھوى اي شعبة يريد ان ينزع الخفين لفسلهما يعني اھوى الى الخفين لينزعهما ليفسلهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فالنبي عليه الصلاة والسلام قال دعهما فاني -

00:04:12

قلت هما طاهرتين ومسح عليهمما فدل على ان اه الانسان اذا لبس الخفين على طهارة فانه يمسح عليهمما ولا يلزم ان

يخلعهما لغسلهما بغسل رجليه وانما حكمهما المسح. هذا هذه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:04:29
قال دعهما يعني دع الحسين لا تنزعهما فاني ادخلتهما ظاهرتين وحكمهما المسحوب حكمهما مع ظاهرتين مسح قوله ظاهرتين دال على ان ادخال المعتبر انما يكون بعد تمام الطهارة. لا قبل كمالها - 00:04:55

منذرا قال كنتم مع النبي صلى الله عليه وسلم في سفر فأهويت لأنزع كفيه فقال دعهما فإني اخرجتهما ظاهرتين ومسح عليه قال حدثنا ابو نعيم زكريا ابن ابي زايد عن عامر ابن الشامي وعن عروة ابن المغيرة ها - 00:05:19

روى عنه ابن هريرة؟ نعم عن ابيه؟ عن ابيه هريرة ابن شعبة رضي الله عنهم نعم والحديث فيه ذكر المسح والنصح جاء في بعض الاحاديث انه يوم وليلة للمقيم وثلاثة ايام بلياليها للمسافر - 00:05:47

ثلاثة ايام بلياليها للمسافر والمسح يبدأ وتبدأ مدة هذه المدة التي هي يوم وليلة او ثلاثة ايام بلياليها من اهل العلم من قال انه من حدث ومنهم من قال انه من النسخ - 00:06:09

انه يبدأ من المسح الذي يظهر انه يبدأ من المسح لانه قال يمسح يعني ثلاثة ايام يمسح ثلاثة ايام فدل على ان المعتبر هو المسح وليس مجرد الحديث يقول اذا ادخلت الخفين على طهارة التيمم هل يصل الوجه؟ لا لا يصح ليس له ذلك. لأن هذا انما يكون في الوضوء لا - 00:06:27

قال رحمة الله تعالى باب من لم يتوضأ من لحم الشاة والسويف واكل ابو بكر وعثمان رضي الله عنهم فلم يتوضأوا. قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا مالك عن زيد ابن اسلم عن - 00:06:54

ابن يسار عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ ثم ذكر احد من لم يتوضأ من لحم الشاة والزوير. باب ماذا نتوضاً من لحم الشاة والسويف؟ يعني اذا انه اكل لحم شاة او اكل - 00:07:16 سويفاً فانه يعني لا يلزم ولا يجب عليه وضوء لان مجرد اكله من لحم الغنم وكذلك يعني اكله السويف الذي هو يعني دقيق يلف ويعني يؤكل فان فان لا يكون له وضوء ولا يلزم فيه وضوء. وكذلك ايضا من غير الشاة اللحوم - 00:07:41

اخري غير ما عدا الابل فان الابل ورد فيها حديث خاصة تخصها وتبين الفرق بين بينها وبين غيرها اما اللحوم الاخرى التي هي غير الابل فان اكلها لا يعني - 00:08:11

بل لا يحصل به انسقاف وضوء ولا يحتاج الى وضوء ويصلی دون ان آآيجدد وضوء او ان يتوضأ من جديد لان اكل هذه الاشياء لا يؤثر وقد جاء في احاديث عديدة ان عن النبي - 00:08:31

وسلم آآالامر بالوضوء مما مسك النار وهي حديث صحيحة الوضوء مما مست النار وجاء احاديث اخرى تدل على ترك الوضوء من مسك النار على ترك الوضوء مما مسك النار - 00:08:51

قيل ان حديث الترك ناسخة لاحاديث الوضوء من اجل سواء كان لحما او غيره الا فيما يتعلق بالابل فان هذه لها احكام ام تخصها؟ او لها حكم يخصها فالاحاديث التي وردت - 00:09:06

في الوضوء من الناس في النار كانت في اول الامر ثم نسخ ذلك كما جاء في حديث جابر رضي الله عنه انه قال كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء امام السفن. كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء ما نسلم - 00:09:36

الذي جاء منه عن في الوضوء من مسجد النار وجاء عنه ترك الوضوء من النار ولكن الاخير الذي هو ترك الوضوء هو هو الذي يعتبر ناسخا الاول الذي يعتبر ناسخا الاول الذي هو والامام مسلم رحمه الله - 00:09:56

انما اورد الاحاديث في هذه المسألة جمع الاحاديث المتعلقة بالوضوء من مسجد الناس ثم عاقبها باحاديث ترك الوضوء ترك الوضوء مما مشه في النار يعني هذا فيه يعني قدم المنسوخ وآخر الناس - 00:10:18

قدم الاحاديث التي فيها تدل على الوضوء مسح النار وهي منسوبة وآخر الاحاديث التي فيها ترك الوضوء النار وهي الناسخة باب باب من ترك من لم يتوضأ من لحم الشاة من لحم الشاة يعني ذكر الشاة وليس له - 00:10:38

ويخصها وانما هي وغيرها مما هو دونها. اما ما كان يعني يعني فيه نص التمييز بين بين وغيرها فانه يعول على ما جاء فيه التفريقي
وما جاء فيه النص وقد ثبت - 00:11:04

ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الوضوء من لحم الغنم فقال يعني فقال ان شئتم وسئل عن وضوء الابل قالوا توضأوا قال نعم
00:11:24 توضأوا وهذا يدل على الفرق بين الاثنين وان الحكم فيهما مختلف وان الابل لهما حكم لها حكم يخصها -

وقد ذهب جمهور العلماء الى ان ليبيا مثل غيرها ولكن ذهب بعض اهل العلم الى التفريق بين الابل وغيرها وذلك لانه ورد احاديث
خاصة وتلك احاديث عامة يتوضأ من من لحم الابل ولا يتوضأ من غيرها ولهذا النووي رحمة الله لما ذكر في صحيح مسلم آ-

00:11:44

الحكم في هذه المسألة قال يعني نقل عن احمد واسحاق وغيرهما ان انه ورد فيهما حديثان صحيح ان وقال النووي والقول وهذا
القول اقوى لاقوى يعني آآ اقوى دليلا او هذا القوى - 00:12:14

الأخذ بهذا اولى لانه يعني اقوى دليلا او لانه ثبت به بالدليل يعني انه جاء النص فيما يتعلق بالابل بان فيه حديثان عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ثابتان قالوا هذا القوى وان كان الجمهور على خلافه - 00:12:34

وهذا القول اقوى وان كان الجمهور على خلافه واكل ابو بكر وعثمان رضي الله عنهم فلم يتوضأوا. واكل آآ ابو بكر وعمر
وعثمان يعني في في بعض النسخ لحما يعني من غير الابل فلم يتوضأوا. وهذا يعني يبين او يقوى القول بالوضوء - 00:12:54
لان ترك الوضوء لان هذا عمل الخلفاء الراشدين بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم. ان الخلفاء الراشدين عملوا بهذا وانهم لم او
يعني من ذلك الذي اكلوه مما مسكته النار الذي اكلوه مما مسكتوا النار من اللحم وغيره - 00:13:25

وقد جاءت الاحاديث دالة على ذلك. نعم يعني ارادة لهذا الاثر عن ابي بكر وعمر وعثمان بيان ان عدم الوضوء كما انه هو المتأخر وهو
الذى دل عليه حديث جابر كان اخر الامرين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الوضوء من سنار ايضا هو عمل الخلفاء الراشدين.
ابي بكر وعمر وعثمان - 00:13:45

رضي الله تعالى عنهم ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اكل كتف شاة ثم صلى ولم يتوضأ وهذا يعني واضح في
الوضوء من لحم الغنم لانه اكل يعني اللحم الذي على الكتف اللحم الذي على الكتف الذي عظم الكتف اللحم اللي عليه - 00:14:13
الذى عليه اكل منه وصلى ولم يتوضأ. يعني معناه انه آآ بعد اكله صلى الله عنه دون ان يتوضأ. وهذا دال لانه لا يلزم او يعني الوضوء من اكل
لحم الغنم انه ليس بلازم. نعم - 00:14:36

قال حدثنا عبد الله ابن يوسف عن مالك عن زيد ابن اسلم عن عطاء ابن يسار عن عبد الله ابن عباس نعم هل هو مدنيون قال حدثنا
يحيى ابن بکير قال حدثنا الليل عن عقيل عن ابن شهاب قال اخبرني جعفر ابن عمرو ابن امية ان اباه رضي الله عنه اخبره -
00:15:01

انهرأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحتز من كتف شاة فدعى الى الصلاة فالقى السكين فصلى ولم ثم ذكر حديث عمرو بن امية
رضي الله عنه هو مثل حديث ابن عباس الشافعي - 00:15:26

يعني انهرأى النبي صلى الله عليه وسلم يعني اه يحتزحتاج نهتز من كهف الكهف يعني يقطع للسكين ويقطع بالسكين من كتف شاد
يعني او يأكل ثم صلى ولم يتوضأ. يعني معناه ان اكله من لحم الغنم - 00:15:42

انه لم يحصل منه وضوء بعده فكان هذا الحكم ثابتنا عنه صلى الله عليه وسلم آآ عن ابن عباس وفي هذا الحديث الذي هو عن عمرو
بن امية قال فيه وفيه استعمال السكين عند الحاجة وانه لا بأس به لا سيما اذا كان طعامه اللحم حارا - 00:16:02

النحو حارا فان اه كونه يقطع بالسكين بحيث اليد تأخذ من هذه القطع اي انه لو كان يعني ثم ادخلت الاصابع في ذلك اللحم فانه
يضرها لكن اذا قطع بالسكين وصار قطع يتناول - 00:16:27

قطعة قطعة دون ان يدخل يده او اصابعه في اللحم فانه آآ لا يحصل له ضرر بخلاف ما لو لم فانه قد يلحقه فاذا دل هذا على جواز
استعمال السكين عند الحاجة فيه الى ذلك. نعم - 00:16:47

قال حدثنا يحيى ابن بكر عن عقيل بن عقيق عن ابن شهاب عن جعفر ابن عمرو ابن امية عن ابيه. نعم قال رحمة الله تعالى
باب من مضمضة من السويف ولم يتوضأ قال حدثنا عبد الله بن يوسف قال اخبرنا ما لك عن - 00:17:06

بعيد عن بشير ابن يسار مولىبني حارثة ان سويد بن النعمان رضي الله عنه اخبره انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام
خيبر حتى اذا كانوا بالصفاء وهي ادنى خيبر وصلى العصر ثم دعا بالازواج فلم - 00:17:34

فانا بالسويد فامر به فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمضة وممضمضنا ثم صلي
ولم يتوضأ ثم ذكر بعد ذلك باب المضمضة - 00:17:54

السوق غاب من مضمضة من باب من السويف ولم يتتوفر يعني ان ما مسته النار لا يلزم الوضوء منه ولكنه من اجل نظافة الفم وما
قد يعلقه في الاسنان مما قد يشغل الانسان في صلاته - 00:18:14

عندما يصلى يعني يحسن في فمه شيء يعني فكونه يتمضمض حتى يكون فمه نظيفاً هذا هو هو الذي ينبغي. اما الوضوء كان
يتوضأ فانه لا يتوضأ. وان كان مسك النار لانه كان الوظوه الناس هناك - 00:18:34

متقدماً وقد نسخ بعد ذلك فانه لا يتوضأ لكن لوجود الاثر الذي في الفم من آآ السوق التي قد تعلق بالاسنان مستشفى الانسان في
صلاته كونه يتمضمض ويخرج يعني هذا الذي يعني علق باسنانه او بفمه فيكون فمه نظيفاً حتى لا يشغله في صلاته هذا هو الذي
فعله - 00:18:54

رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا المضمضة هذه للنظافة هو لأن لا يبقى شيء في الفم واما الوضوء فانه لا يحتاج الى الوضوء لأن
الرسول صلى الله عليه وسلم لم يتوضأ. هنا ذكر هذا في الحديث انهم كانوا في صحبة وهي من اول ارض خيبر. وان الرسول صلى
الله عليه - 00:19:24

صلوا العصر وانه دعا بالازواج ازواج يعني كل يأتي بالزاد الذي معه فاتوا بها وكان و كان يعني اه من السوق فتري يعني يعني بل
يعني حتى يعني يصير الذي فيه يعني بيسمه يعني يصير لين - 00:19:44

يعني يحصل استعماله بسهولة ثم انهم آآ ثم انه تبرمضوا وتممضدوا ولم يتوضأ لانه كان على وضوئه الذي صلى به العصر. الوضوء
الذي صلى به العصر مقضى عليه ولم يتوضأ بعد ذلك بل قام الى الصلاة - 00:20:04

لانه صلى ودعا بالاجواد واكلوا منها ثم تممضدوا وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يتوضأ يعني بقي على وضوئه والذي
حصل الذي صلى فيه العصر على وضوئه الذي صلى فيه العصر ولكن حصلت المضمضة من اجل - 00:20:26

في الفم مما قد يعلق به بن النعمان انه خرج مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كانوا في الصفاء وهي ادنى خيبر
وصلى العصر ثم دعا بالازواج فلم يؤت الا بالتوفيق. فامر به فسري فاكل رسول الله صلى الله عليه وسلم واكلنا
ثم قام الى المغرب فمضمضة وممضمضنا ثم صلي ولم يتوضأ. الرسول عليه الصلاة والسلام جاء بالازواج يعني الكل يأتي بالزاد الذي
عنه ولم وهذا يدل على ما كان عليه اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم من قلة يعني آآ المأكل وعدم كثرتها وان - 00:21:14

هؤلاء الذين معه ليس معهم الا السوق وفي هذا ايضا يعني ان جمع الازواج وكون الجماعة يقولون منها فيستفيد من ليس معه
شيء من ليس من معه شيء. يعني سيكون في ذلك مواتاة يعني يواسى بعضهم بعضاً. الذي لا زال - 00:21:34

معه يأكل مما من معه زاد. فجمع الازواج كلها وذري ذلك السوق الذي لم يكن معهم الا هو. ثم اكلوا منه جميعاً الذي معه زاد
والذي ما ليس معه زاد ثم انهم تممضدوا تممضض الرسول صلى الله عليه وسلم وتممضدوا ثم قام - 00:21:54

الى المغرب وصلى ولم يتوضأ فدل هذا على هذا على انه لا يلزم الوضوء مما مسكت النار على انه تصلى الصلوات المتعددة
بوضوح واحد. لان الرسول صلى الله عليه وسلم صلى العصر وصلى المغرب - 00:22:14

بوضوء واحد انه صلى الصلوات الخمس كلها بوضوء واحد. ليبين ان ذلك سائر وجائز. نعم قال احبتنا عبد الله بن يوسف علي ان عبد
الله بن يوسف في الاسلام عن مالك عن يحيى ابن سعيد هو الانصاري - 00:22:34

عن بشير ابن يسار نعم عن سويد بن النعمان وهو مدنيون قال وحدثنا اصبع قال اخبرنا ابن وهب قال اخبرني عمرو عن بكير عن

قريب عن ميمونة وراني عامرا عن بكير - 00:22:55

هكذا عن قريب عن ميمونة ابن عبد الله بالاشد عن قريب نعم عن ميمونة ان النبي صلى الله عليه وسلم عندها كتفه ثم صلى ولم يتوضأ. ثم ذكر هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم ان كان عندها واكل منها كذا عندها كتفا - 00:23:23

يعني وهذا يعني يماثل حديث السابقة حديث ابن عباس وحديث عمرو ابن امية لان كل ذلك اكل من اللحم ولم يتوضأ وجاء يعني ذكر السويف يعني بينهما مع ان هذا الحديث والصق في الباب السابق الذي هو المتعلق المتعلق - 00:23:54

المؤمنون قالت اكل عندها صلى الله عليه وسلم كتف ثم صلى ولم قال حدثنا اصدق يخرج المصري عن ابن وهب نعم عن عمرو عمرو ابن الحارث مسلم عن قريب عمر ابن عباس عن ميمونة نعم - 00:24:24

من اراد ان يحمل الوضوء على المعنى اللغوي اي لم يغسل يديه لم يتوضأ لما غسل يديه لا الاصل الاصل في الفاظ الشرع. آآ انه يحمل على المعنى الشرعي. لا يحمل على المعنى اللغوي - 00:24:54

لهذا قال يعني انه صلى ولم يتوضأ يعني ما توضأ الوضوء الشرعي ايش المقصود انها؟ غسل يديه وانما حصل منه مضمضة لتنظيف مجرد قطع السكين فمه مما فلا فلا يفسر بالوضوء اللغوي وانما يفسر بالوضوء الشرعي لان هذا هو الاصل في الفاظ الشرع انه يحمل على الشرع لا على اللغوي - 00:25:12

وفي حديث آآ عمرو بن امية قال انه رأى صلى الله عليه وسلم يحتز من كتفه شاة. نعم. فدعني الى الصلاة فالقى السكين وصلى ولم يتوضأ اذ اللي ما تعشى - 00:25:41

لا هو هكذا ولكنك يعني لما اكل شيئا العلما هكذا هذا في حديث عمرو بن موسى نعم اي نعم بعض الروايات انه القى اللحم والقى السكين لكن ليس معنى ذلك انه ليشن ايش الفائدة انه يكون يصلی ولا يتوضأ بس لانه قطع بالسكين - 00:25:58

مجرد قطع السكين هو الذي يعني الذي لم يتوضأ بسببه هو المقصود من من الاكل يقول حافظ واستدل البخاري في الصلاة بهذا الحديث على ان الامر بتقديم العشاء على بتقديم العشاء على - 00:26:26

خاص بغير الامام الراتب يعني آآ يحافظ على الوقت ويكون يعني لا يجعل الناس في المسجد ينتظرون متشوشون وانما المقصود به يعني الناس اللي يعني تابعين وليسوا بمتبعين - 00:26:46

يعني ما انا ذاك الزمان كمل عشاء ها؟ لم يكمل عشاءه يعني الرسول صلى الله عليه وسلم؟ نعم نعم يعني معناه ان هذا هو الامام الراتب نعم وما يجوز له. على كل علم وهذا من نفعني المهم انه ما - 00:27:06

الكلام على ان ما توضأ لكونه اكل لحما. وكونه يعني يكمل وما يكمل هذا هذا اليه هذين يفترق الانسان بحاجة الى الاكل وقد يكون يعني يكفيه هذا الذي اكله. نعم. الحديث اذا قدم العشاء - 00:27:21

من عذاب المظلومين امام يعني هذا يعني استثنى او ذكر حافظ استثناء من اجل ان انه يعني يشغل الناس والناس يتشوشون اذا اقرأ عرفه الامام قال رحمة الله تعالى باب هل يمضمض من اللبن - 00:27:41

قال حدثنا يحيى ابن بشير وخشيبة قال حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عبيد الله ابن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم شرب لبنا فمضمض وقال ان له دسما. تابعه يونس وصالح ابن كيسان - 00:28:13

عن الزهري ثم قال هل يبغض من اللبن؟ يعني ان الانسان عندما يشرب لبنا هل يتمضمض؟ او لا يتمضمض خصوصا شرب وتمضمض وقال ان له دسنة يعني هذه العلة من اجل النجاة ان يذهب الدسوقة اللي في فمه بسبب - 00:28:33

شرب اللبن يعني يذهبها بالمضمضة مثل ذاك الذي تقدم للسوق انه يتمضمض ليزيل الحبات التي في فمه وهنا يتمضمض من اجل ذهاب الجسومة جسومة اللبن التي في فمه نتيجة لشربه اللبن - 00:28:53

فانه يتمضمض هو معلوم ان هذا ليس بالازم بل هو من قبيل المستحب من اجل تنظيف الفم وكونه ولو صلى ليس عليه شيء قال ثم هذا الحديث يعني آآ يعني اللبن يعني آآ - 00:29:13

النخيل اللي كما هو معلوم يعني لم تمسه نار. ولكن هنا من اجل بس السوق. لا من اجل ما جاء في ما تقدم هذا لكن اذا كان يعني

حليب وقد يعني مسك النار فان - 00:29:38

حكمه حكم يعني آآ نفس النار لا يؤثر بالنسبة لان هذا كان في اول الامر ثم نسك لكن هذا الحديث الذي فيه اللبن الاصل في اللبن انه يعني يكون النار وان الحليب ثم محظوظ فصار لبنا وشرب منه - 00:29:58

فانه من اجل الدشومة التي فيه لا من اجل آآ انه مسك نار. ثم عرفنا ان مس النار آآ انه يعني لا يؤثر لانه كان منسوفا سواء كان في لحم دون غير لحم الابل او في اي طعام - 00:30:18

قبح او اي شراب طبخ فان الحكم في ذلك منسوخ وهو انه لا يتوضأ مما يبغى النصر وجوه الاتفاق ما يعني يريدون انه ليس ليس بمستحب كل انسان يتوضأ - 00:30:38

المراد هنا الان من لبن الحليب الاصل في اللبن يطلق على الحليب وعلى غيره لكنه على كل حال سواء كان حليبا او لبنا مخضدا كله يعني يعني لا تحتاج الى الى وضوء وانما يحتاج الى موضوع سواء كان حليبا او لبنا موجودة في هذا وفي هذا - 00:31:07

قال حدثنا شيخ ابن بكير وكتيبة ومعلوم ان الحليب الحليب يطلق على اللبن اللبن يعني يطلق على الحليب ولهذا يعنيبني فهد اطلق عليه لبن وهو حليب قال حدثنا ابن بشير وكتيبة قتيبة بن سعيد - 00:31:31

عن الليث ها عن عقيل عن ابن شهاب عن عبد الله ابن عبد الله ابن عتبة عن ابن عباس هذا الاسناد في كتبية يقول الحافظ انه آآ رواه اصحاب الكتب الخمسة ابن ماجة عن قتيبة - 00:32:00

يعني هذا الحديث رواه اصحاب الكتب الخمسة غير ابن ماجة يعني وهو شيخ لهم فيه يعني شيخ للائمة الخمسة فيه وقد ذكرت فيما مضى ان قتيبة آآ شيخ لاصحاب الكتب الخمسة - 00:32:20

الا ابن ماجة فانه روى عنه بواسطة فلم يكن من شيوخه ولكنه من رجاله. ولهذا قصيبة من رجال كبير ستة. خمسة منهم من شيوخه واحد منهم من شيوخ شيوخه يعتبر من شيوخ شيوخه وهذا الحديث مما اتفق عليه اصحاب الكتب الخمسة في - 00:32:40

روايتهم اياه عن قتيبة يعني آآ يعني كتبية يعني شيخ لاصحاب الكتب الخمسة معد ابن ماجة وقد رروا عنه هذا الحديث كلهم. البخاري روى عنه هذا الحديث ومسلم روى عن هذا الحديث. وابو داود والنسيائي والترمذى. كلهم رروا صحيح حقيبة - 00:33:00

هو شيخ لهم في هذا الحديث وشيخ لهم في احاديث اخرى. واما ابن ماجة فلم يروي له ابن مالك فلم عنه مباشرة وانما روى عنه قتيبة بواسطة قال تابعه يونس وصاحب عن الزهرى. نعم - 00:33:24

منه شخص نعم تابع رقية تابع هؤلاء تابعوه عقلا نعم قال رحمة الله تعالى باب الوضوء من النوم. ومن لم ير من النعسة والنعمتين او الخفقة وضوءا قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا - 00:33:44

ما نزع احدكم وهو يصلى فليرقد حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدرى لعله يستغفر فيسب نفسه ثم قاداه الوضوء من النوم ومن لم يرى من النعسة والنعمتين او الخفقة - 00:34:13

وضوء الوضوء من النوم. الانسان اذا نام وحصل له النوم فانه يتوضأ. والنوم مظنة الحدث لانه قد يحصل حدث وقد لا يحصل. لكنه ما دام فقد وعيه ونام فانه آآ يتوضأ. الا اذا - 00:34:33

كان النوم يعني يعني وهو جالس يعني يحصل منه نعاس او يحصل منه خفقان الرأس بسبب نعاس ثم يتتبه ان هذا لا تجده لان اصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم كانوا معه صلاة ثم انهم يحصل لهم المعاصي - 00:34:56

ما تحقق رؤوسهم؟ يعني لان الانسان الذي جالس اذا خفق رأسه تتبه. الانسان المتمكن يعني يغط في النوم ويستمر في النوم لكن الجالس عندما يعني يتتحرك رأسه يعني بسبب النوم يتتبه اذا خفق رأسه تتبه - 00:35:16

فمثل ذلك لا يحتاج الى وضوء. لان الرسول صلى الله عليه وسلم كان مع اصحابه وكان فق رؤوسهم ثم يقومون للصلاه ولا يتوضأون اما وانما النوم الذي يحصل به الاستقرار او يحصل به تمكן مثل ان يكون مضطجعا او يكون يعني آآ - 00:35:36

يعني يعني مستندا وعلى شيء وقد قد يمكث الساعات يعني وهو على هذه الهيئة راكب سيارة ثم وبينما قد ينام ساعات ينقض الوضوء هل يقصد بها قلوبه؟ وإنما الذي لا ينتقد الهرök واللسان يعني يخفق رأسه ثم يتنبه يعني يذهب عنه النوم ويذهب -

00:35:56

قال له عاش آآ وهو مظن في الحدث. لانه جاء في الحديث العين وكاء السهم فاذا نامت العينان تطلق الوبكاء الى عينه كأسه فاذا نامت العينان صدق الوقاء يعني معناها انه يحصل منه شيء وهو لا يشعر به. وتعين الوضوء من النوم - 00:36:23
كما جاء في يعني في بعض الاحاديث ومن هذا الحديث الذي قال اذا صلى الانسان معه في صلاته الوضوء من النوم مؤلم حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى وهو ناعس لا يدرى. يعني معناه انه يترك الصلاة لا سيماما اذا كان يصلى بالليل بما حصل منه فانه - 00:36:46

لا يواصل يعني اذا سلم يعني من ركعتين يستريح ينام حتى يأخذ حقه من النوم ثم يقوم ويصلى ذلك اذا صار في الفرض انه يعني النوم يعني غالب عليه ويغالبه هو غالب عليه فانه يعني كذلك الا - 00:37:16
اذا خشي اذا خشي قال عن عائشة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدكم وهو يصلى فلييرث حتى يذهب عنه النوم فان احدكم اذا صلى لا هو ناعس لا يدرى لعله يستغفر فيسب نفسه. يعني معناه انه يعني بسبب طيبة النوم عليه بسبب يعني ذهاب - 00:37:36

يعني عقله بسبب النوم فانه قد يحصل منه انه بدل ما يسأل الله عز وجل له خيرا قد نفسه او او يسأل الله شرا او ما الى ذلك. ولهذا الانسان يقبل على صلاته وهو منتبه وآآ - 00:38:06
متيقظ ليس هناك شيء يحول بينه وبين الاتيان بها وآآ واذا كان متتنفلا فانه يترك واذا كان يعني آآ غير متتنفل والوقت يعني في سعة فانه يعني يستريح او يحصل منه او او يفعل شيئا يذهب نوعا في ان يغتسل او ما الى ذلك حتى يذهب عنه النوم نعم - 00:38:26
قال حدثنا عبد الله بن يوسف عن مالك عن هشام عن ابيه عن عائشة هذا خاص بالنابل هذا حاصل من نافلة ومثل الفريضة اذا كان الانسان يعني لا لا يعقلها ولا يدركها لكن يعني عليه ان يفعل الاسباب التي اه - 00:38:57

تجعله يعني يقبل على صلاته مثل الكون يغتسل واذا كان الوقت يعني فيه سعة ايضا يستريح ولكن عليه على الانسان ان ان يفعل الاسباب التي تنزع النوم عنه. وذلك بان ينام - 00:39:18

في وقت النوم لا يجعل وقت النوم وقت للسحر ثم اذا جاء وقت الصلاة جاء النوم مثل ما يفعله بعض الناس الذين يشغلون انفسهم في امور تضرهم ولا تعود عليهم بالخير وإنما تعود عليهم بالمضررة - 00:39:38
مثل الذين يحيون ليلهم في مشاهدات يعني ما يعود عليهم بمضررة ثم اذا جاء اخر الليل جاءهم النوم ثم ناموا وقد يؤخرون الصلاة الى الى ما بعد طلوع الشمس. وهذا وهذا من الغبن ومن الخسارة الفادحة. ومن الضرر - 00:39:55

العظيم الذي يجلبه الانسان الى نفسه فالاصل ان هذا ثقيل بالليل يعني مثل هذا انه الانسان يعني يجده النوم في الليل يقع صلاته ويسلم وينام ثم يقوم ويصلى. اذا كان في الفرض وهو يعني يستطيع ان يتخلص من النوم او انه لا يشوش عليه النوم فانه يفعل - 00:40:15

واذا كان الوقت يعني كافيا فانه ينام ولكن عليه انه يأخذ الاسباب والاحتياط التي تجعله في وقت الصلاة اه متيقظا متنبئا في هذه الصلاة يعني باليام فاضلة في التراویح او ايام العشر الاواخر - 00:40:40

وقد نام الليل طويلا في كل اذا كان انه ما ما يقبل على صلاته وصلاته يعني مشغول بالنور؟ اه معنى ذلك انه اه مات ولكن عليه انه ينام يأخذ حقه من النوم في غير هذا الوقت - 00:41:04

مهو بانه في اخره لهذا الوقت وحتى لو كان في تراویح وهو لا يعقل لا يصلى لان المهم المهم ان يعقل صلاته هو ادراك هذه الفضيلة شوهد من اخرج السواك وتزوج اثناء الصلاة ليستيقظ - 00:41:23

ما يصح هذا لا ينبغي للانسان ان يرتاح في صلاته قال حدثنا ولكن اذا سلم الامام يغسل وجهه او يرش على على وجهه حتى يعني

يعني يغسل لك يعني الارهاب النوعان - 00:41:44

قال حدثنا ابو معمر قال حدثنا عبد الوارث قال حدثنا ايوب عن ابي قلابة عن انس رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا نعس احدهم في الصلاة فلينم حتى يعلم ما يقرأ - 00:42:05

نعم وهذا مثل الذي قبله يعني انه اذا يعني حصل هذا في الصلاة فانه ينام ويأخذ حقه من النوم حتى يعلم ما يقرأ. لان الانسان اذا كان ما يدرى ماذا يقول في القراءة يمكن انه يعني ما يقرأ كما ينبغي ويمكن كما في الحديث الاول بدل ما - 00:42:22

الله عز وجل له خير يسأل له الشر او يسب نفسه هنا حدثنا ابو معمر وهو عبد الرحمن عبد الله ابن عمر عبد الله ابن؟ عمرو ابن مغال نعم عن عبد الوالد عبد الواليد بن سعيد عن ايوب ابى تميم السفيانى عن ابى قلابة عبد الله بن زيد الجرمي عن انس - 00:42:44 هؤلاء البصريون. نعم. والذى قبله مدنيون اخذ المدينة قال رحمة الله تعالى غاب الوضوء من غير حدث. قال حدثنا محمد بن يوسف.

قال حدثنا سفيان عن عمرو بن عامر. قال سمعت انسا - 00:43:09

رضي الله عنه قال وحدثنا مسدد قال حدثنا يحيى عن سفيان قال حدثني عمرو ابن عامر عن انس رضي الله عنه انه قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة قلت كيف كنتم تصنعون؟ قال - 00:43:29

فيجزى احدنا الوضوء ما لم يحدث له اسباب الوضوء من غير حدث اسباب الوضوء من غير حدث يعني انه ان يتوضأ وان كان على طهارة ويكون ذلك تجهيزا للوضوء. فيكون ذلك تهييما للوضوء. الوضوء من غير حدث - 00:43:49

يعني انه يتوضأ وهو على طهارة يكون في يدك التجديد نعم يتوضأ عند كل صلاة نعم يتوضأ عند كل صلاة يعني سواء كان في حدث او غير حدث يعني هذا يفيد وهذا يعني معناه انه في الغالب. وليس معنى ذلك ان هذا دائما لانه جاء في بعض الاحاديث انه كان

يجمع الصلاة - 00:44:15

صلاتين في وضوء واحد مثل الحديث الذي مر بنا في صفحه انهم يعني لما صلوا العصر ثم دعوا بالازواج وآاه يعني سويا تتمضمضوا وقاموا الى الصلاة ولم يتوضأوا ولم يصلوا ولم - 00:44:42

صلى الله عليه وسلم يعني شفاء بالوضوء السابق فهذا يبين ان هذا يعني يعني ان نكون آاه يتوضأ في كل صلاة هذا ليس دائما وابدا بل في بعض الاحيان - 00:45:02

انه يصلي بصلاتين في وضوء واحد بل في عام الفتح صلى خمس صلوات بوضوء واحد من انس كان النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ عند كل صلاة. نعم قلت كيف كنتم تصنعون؟ قال يجزى احدنا الوضوء ما لم يحدث. نعم. قال كتب قال يعني ما دام انه على وضوء - 00:45:16

انه سلما ما امكنه من الصلوات. واذا حصل الحدث لابد من الوضوء هو الان ترجمة الوضوء من غير حدث الوضوء من غير حدث لانه صلح يتوضأ لكل صلاة هذا ولا ينام - 00:45:41

لكل صلاة المهم انه يتوضأ عند كل صلاة. سواء في الحج ولا ما في حدث وهم يعني كما قال يجادلون ما لم يحدث يعني معناه انهم يتوضأون ويصلون ما شاء من الصلاة الا اذا وجد قال حدثنا محمد بن يوسف نعم - 00:45:59

عن سفيان هذا هو البرياني محمد بن يوسف البرياني نعم عن سفيان سفيان هو الثوري عن عمرو بن عامر هو سمعي مم قال سمعت انس نعم وهذا يعني ما يتكرر كثيرا. اللي هو القليلة - 00:46:31

وعمر بن عامر الكوفي انصاري وقيل بجي وصحح المدي ان البجلي راو اخر غير هذا انصاري وليس لهذا في البخاري غير ثلاثة احاديث كلها عندنا وليس للبذری عنده روایة وقد يلتمس به عمر ابن عامر بضم العين - 00:46:59

اخر مصرى مصري سمنى. اخرج له مسلم وليس له في البخاري شيء اذا عمرو ابن عامر والكوفي وعمرو بن عامر البدرى من المتفق المفترض من المتفق واما عمرو ابن عامر هذا يقتل المؤتلف والمختلف - 00:47:19

من المؤتلف والمختلف صراحة وحدثنا مسدد. نعم ان يحيى يحيى عن سفيان عن عمرو بن عامر عن انس نعم وهذا الاسناد ننزل بالنسبة للاسناد الاول الاسناد الاول لان بين البخاري وبين - 00:47:43

وبين سفيان بواسطة واحدة وفي الطريقة الثانية فيه واسطانا وفيه ايضا التصريح بالتحديث بن سفيان يا له قال اخبرنا واما الاول
فانه في العنونة ومن اجل ذلك اتى بالاسناد النازل بعد الاسناد العالى الذي فيه العنونة لان فيه التصريح لسماء - 00:48:03
ومحدثنا خالد بن مخلد قال حدثنا سليمان قال حدثني يحيى ابن سعيد قال اخبرني بشير ابن يسار قال اخبرني سويد ابن النعمان
رضي الله عنه قال اخرجنا مع خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام خيبر حتى اذا كنا في الصهباء صلى لنا رسول الله -
00:48:29

صلى الله عليه وسلم العصر فلما صلى دعا بالاطعمة فلم يؤتى الا بالسويق. فاكلنا وشربنا ثم قام النبي صلى الله عليه وسلم الى
المغرب فمضمضة ثم صلى لنا المغرب ولم يتوضأ. وهذا يعني يبين - 00:48:51
قال ان ما جاء في الحديث السابق انه يتوضأ لكل صلاة ان هذا ائمته هو في الغالب فليس معنى ذلك ان هذا دائما جليل هذا الحديث
الذى فيه انه صلى الضوء العصر والمغرب بوضوء واحد ولم يتوضأ لصلاة المغرب اكتفاء - 00:49:11
بما كان عليه من الوضوء لصلاة العصر قال حدثنا خالد بن مخلد وخطواه عن سليمان ابن بلال عن يحيى ابن سعيد الانصاري عن
 بشير ابن يسار نعم سهيل بن النعمان - 00:49:31

وهم غنيون قال رحمة الله تعالى باب من الكبار ان لا يستتر من بوله. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده رسوله.
نبينا محمد وعلى الله واصحاته اجمعين - 00:49:49

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم الهمكم الله الصواب وفقكم للحق ونهى عن الله ما سمعنا واغفر الله لنا ولكم وللمسلمين اجمعين
امين اه في حديث اه هذا الاخير لكنه في الموضع الاول باب من مضمضة من الصديق ولم يتوضأ - 00:50:05
فقال فامر به فسري فاكل صلى الله عليه وسلم واكلنا ثم قام الى المغرب فمضمضة وممضمضنا ثم صلى ولم يتوضأ يقول حافظ ابن
حجر ولم يتوضأ اي بسبب اكل السويق - 00:50:26

قال الخطابي فيه دليل على ان الوضوء مما مس النار منسوخ. لانه متقدم من سوء نعم ولانه متقدم وخابر كانت سنة سبع قلت لا
دلالة فيه ابا هريرة حضر بعد فتح خيبر وروى الامر للوضوء كما في مسلم. وكان يفتى - 00:50:42

بعد النبي صلى الله عليه وسلم يقول لان الخطاب يستدل بالنص بالزمن لانها خيبة في خيبر وخابر متأخرة النصف واضح في في
حديث جابر. كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:51:13

كان اخر الامرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم طيب وهذا كلامه على اعتبار انه قال ان حيدر انه كافرة هو قال ان
هذا الكلام منقوظ بان ابا هريرة - 00:51:39

متاخر وقد جاء عنه اه او رواية فلا يعني ذلك ان يعني ان اه او مجرد انه في خيبر انه حصل النفح انا الناس هنا في خيبر
بل ابا هريرة روى حجلس وهو من اسلم بعد ذلك - 00:51:57

ثم تلك الاحاديث قول هنا من صلى ولم يتوضأ صلى ولم يتوضأ يعني انه على وضوءه السابق وكان على وضوء اكل لحم الغنم
وليتوضأ ولم يتوضأ يعني ما نفعل على وضوءه الذي كان من قبل - 00:52:25

ويعناه انه قام الى الصلاة ولم يتوضأ مات بوضوء جديد للصلاه فهذا في بعض الاحيان وفي الحديث الاخر الذي قال كان يتوضأ
كل صلاة يعني اه قد يكون عن حث وقد - 00:52:42

انا غير حدث لكنه جاء ما يدل على انه انه آآ يصلبي آآ يعني صلاتين او اكثر بوضوء واحد. نعم السويق والمراد به نعم الشويخ هو
الدقيق الذي ولدت ويعني يصير يعني - 00:52:57

يعني خبز او يصير يعني سويق يعني يشرب يعني قد يكون يعني يبس يصير مثل خبز وقد يكون آآ يعني آآ يعني سائل اذا هو قد
يكون يعني لينا فهو يعني - 00:53:27

دقيق يعني يلح وآآ يطبخ وآآ يعني هو يستعمله الناس سواء كان سائلا او آآ او يبس مثل ذلك يقول انه سري يابس وصفه وصفه
اعرابي وقال عزة المسافر وطعم العجلان وبلغة المريض - 00:53:45

واوضح منه التمر التمر هو الذي يعني يكون اه يقول اسهل وعيسى يعني سويته يحتاج الى نار ويحتاج الى ما فيه الا الأكل كذلك ما ما يحتاج الى اي شيء في تناوله فهذا هو الذي يعتبر - [00:54:11](#)

يعني احق ان نستويق بهذا الوصف لانه ما يحتاج الى تعب ولا يحتاج الى الناس ينزلون يطبخونه ولا يعني يسخنونه وهذا ما يأكلون [00:54:38](#) وهم راكبون يتناولون الخبر لذلك من مراد كلمة الصحباء موقع قربا من ارض قربة منها خير

ولهذا قال وهي في ادنى خير هنا يقول الاخ يعني في الحديث لعله يستغفرك ويسب نفسه. كيف يجمع به مع الحديث الآخر ان [الاعمال بالنيات وانما لكل امرئ ما نوى - 00:55:08](#)

الانسان يعني يعني دخل عن صلاته وراح عن صلاته وصار نائما هذا لا ليس هذه هيئة المصلي. المصلي يكون يعني ما يقول الى اين [يقبل فلما ذكرتهم الوضوء من وضوء من لحم الابل جاءت الاسئلة فيما عدا الهمض - 00:55:21](#)

ايش ؟ فيما عدا الهمض الامعاء الكرش اللبن اجزاء الابل الاخر هل هي تنقض الوضوء ؟ والله الذي يبدو كلها طريقتها واحدة. كله يعني قال ذهب لا يقال له ثم يؤثر - [00:55:51](#)

كل من كذب اللبن والمرق هذا لا لا لا الوضوء. يعني ترون ان قوله يعني لحم الابل يعم جميع هو الذي يبدو نعم يقول استدل ابو البركات ابن تيمية بحديث جابر ابن سمرة الذي سئل فيه لما الذي فيه لما سئل عن الوضوء من لحم الغنم قال عليه - [00:56:10](#) الصلاة والسلام ان شئت ابو البركات ابن تيمية بحديث جابر ابن سمرة الذي فيه لما سئل صلى الله عليه وسلم عن الوضوء من لحم

الغنم قال ان شئنا قال انه يستحب الوضوء من مدة النار لانه لو لم يكن الوضوء مشروعاما وكل الامر الى - [00:56:34](#)

مشيئته ولكن الوضوء حينئذ اصرارا يمكن ان يكون يعني انك انسحب ويمكن ان يكون المقصود الجواز وليس هذا الاستحباب. يعني [ان شئت توظأ وان شئت لا تتوضأ يعني ان ان الوضوء ليس بالازم فان شئت ان تتوضأ وان شئت الا تتوضأ - 00:56:57](#)

واما يعني القول بأنه اسراف يعني لا يكون اسرافا لكل انسان يجدد الوضوء ما يقال انه فيه صلاة وهذه هذا الحديث الذي فيه ان النبي صلى الله عليه وسلم سئل عن الوضوء من لحم الغنم فقال يا شيخ وسائل عن وضوئه قال نعم توظأوا - [00:57:18](#)

هذا يعني يدل على التفريق بين يعني هذا اللحم وهذا اللحم وهناك مسألة اخرى يعني تذكر في كتب الفقه وفي كتب العقائد وهي ارتفاع الاموات بسرع الاحياء وفيها قولان للعلماء احدها ان انه يقتصر على ما ورد ابن سلمان - [00:57:39](#)

بآآ من انتفاع الاموات بسرع الاحياء لذلك مثل الصدقة ومثل الحج العمرة مثل الدعاء يعني الاشياء التي وردت يقتصر عليها ولا يزيد [عليها شيئا اخر وبعض اهل العلم يقول انما لم يذكر - 00:58:05](#)

يعني نقيس على ما ذكر لان هذه لان الذي حصل بالنسبة الصدقة وللحج والعمرة انما حصل عن اسئلة الرسول صلى الله عليه وسلم [سئل فاجاب قالوا يعني فهذا يدل على ان المسألة ليس مقصورة على هذا - 00:58:28](#)

وانما معناه انه لو سئل عن هذه الاشياء يمكن يكون الجواب هكذا وهذا الكلام يعني يعني هذه المسألة التي فيما يتعلق بلحم [الابل انا اقول ان ان يعني انها - 00:58:48](#)

تدل على خلاف ما يقولون لانه لما سئل عن احمد ابن وقال توظفوا لو انه آآ او سئل عن احمد قال ان شئتم يدل على ان كل واحد له [جواب. وانه لا يقال انه اذا سئل عن شيء هو لم يسأل عن - 00:59:05](#)

الحق بإسلامي فانه قد يسأل عن هذا ويجيب بكل وقد يسأل عن اخر. فإذا قولهم ان ان هذه اسئلة سئل عنها الرسول صلى الله عليه وسلم واجاب بها وتلك اللي يسأل عنها فإذا تلحق بها هو انها لو سئل عنها الاعجاب هذا كان فيها صحيح - [00:59:21](#)

لان الرسول صلى الله عليه وسلم فيما يتعلق بالابل سئل عن هذا فاجاب الجواب وسئل عن هذا فلو انه لم يسأل عن الثاني من سكت [يقال ان هذا يلحق بهذا - 00:59:40](#)

كما انه سئل عن لحم الغنم فقط الشكر يعني قال نحن الابل يلحق به او لو سئل عن لحم الابل وسكت ما سئل عن لحم الغنم يقال انه [يلحق به قد يكون انه لو سئل عن شيء اخر - 00:59:50](#)

يقول جواب اخ وعلى هذا فهذا التفريق الذي حصل بين بين لحم الابل ولحم الغنم في هذا الجواب من رسول الله صلى الله عليه

وسلم دل على ان انه لا يعني انه اذا سئل عن شيء هو سكت عن الثاني ان الثاني يكون مثله - 01:00:03

يعني هذه المسألة مثل هذه المسألة وعلى هذا في الراجح انه لا يقاس على ما ورد ما لم يرد مثل ما يقول قراءة القرآن واهداء لللاموات هذه معرضة بعض العلماء يجيزها على اعتبار ان هذه سئل عنها وهذه لم يسأل عنها - 01:00:23

هو انه لو سئل عنها لكان الجواب مثل ذلك. وهذا غير صحيح بدليل ان ما يتعلق بالليل والغنم. هل هذا اجاب بجواب؟ وهذا بجاء بجواب يقول احسن الله اليك اه متى يشرع حياء سنة دعاء القنوت لاخواننا المسلمين؟ في بعض البلدان التي فيها القتل وسفك الدماء - 01:00:41

يعني اذا اذا يعني اذن الامام في هذا او امر الامام بهذا فان الناس يقتبسون اه حفظك الله ما حكم المسيرات والمظاهرات السلمية؟ ان كانت باذن الحكومة وبغرض الوقوف مع الحكومة ضد المعارضة - 01:01:06

والاجل اظهار ضعف المعارضة هذا هذه الاشياء المستوردة هذه اشياء مستوردة ولا يقال انه كلما حصل معارضه ثم الحكومة طلع ناسه وجبر ناس يعني ليعملوا يعني يقابلوهم فان هذا سبب - 01:01:26

للافتتال يعني اذا وجد يعني فنتنان متقابلتان لا يقال انه كل ما يحصل يعني اه من مظاهرات يعني هي هي في الاصل غير مشروعة يؤمر بمظاهرات اخرى تقابلها ان هذا يؤدي الى الاغتسال ويؤدي الى سفك الدماء ويؤدي الى الاضرار. وكل هذا ما عرفه المسلمون الا عن طريق الغرب - 01:01:46

يعني يقول هنا شخص يقول ان من اتي الى الجامعة ونيته الحصول على الشهادة فقط فقد وقع في الشرك الاعظم هذا غير صحيح عبادة من الدنيا مرض دنيوي يعني يريد انه يحصل شهادة يعني حصل حصل حصل حصل حصل - 01:02:15

يعني حصل الدنيا ولكنه ما حصل الثواب. اقول ما حصل الثواب لانه ما نوى يعني من هو خيرا؟ مثل ما قال فهجرته الى ما هاجر اليه لكن لا يعني ذلك انه قد اشرك - 01:02:39

لانه كان مشركا وكافرا هذا كسل هل شروط المسح على العمامة هي شروط المسح هو الذي يبدو نعم وان يجب ان تغطي العمامة كافة الشعر ليس بالازم لانها ناصية وعلى العمامة معناها الناصية ان بعض الشهر طالب - 01:02:56

وخرج فمسح على الناصح وعلى العنان جزاكم الله خيرا سبحانك الله وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك - 01:03:19